

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



الجمهورية العربية المتحدة

الجريدة الرسمية

(العدد ٥٠ مكرر) الصادر في يوم السبت ٥ رمضان سنة ١٣٧٨ - ١٤ مارس (آذار) سنة ١٩٥٩ (السنة الثانية)

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ٣٦٦ لسنة ١٩٥٩

شأن منح وزارة المواصلات في الإقليم السوري سلفة مليوني ليرة سورية

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور المؤقت ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٣٣ لسنة ١٩٥٩ ؛

وعلى قرار إدارة سكك حديد سورية بجلسته التاسعة والأربعين المنعقدة بتاريخ ١٩/١/١٩٥٩ ؛

قرر :

مادة ١ - تؤذن وزارة الخزانة بمنح وزارة المواصلات في الإقليم السوري سلفة قدرها مليوني ليرة سورية تدفع إلى مؤسسة سكك حديد الدولة السورية لسد العجز المتحقق لديها .

مادة ٢ - تسدد هذه السلفة بوضع اعتماد مقابل لها في موازنة وزارة المواصلات للسنة المالية

١٩٦٠/١٩٥٩

مادة ٣ - يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وينشر في الجريدة الرسمية ؛

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ رمضان سنة ١٣٧٨ (١٤ مارس سنة ١٩٥٩)

جمال عبد الناصر